



No.:

Date: /



١٢٢٢٢٢

العدد:

التاريخ: ٢٠١٩/١٢/٣١

إلى كافة الوزارات / مكتب السيد الوزير

م/ صلاحية الصرف

تهدي هذه الوزارة تحياتها . . .

واستناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام المادة (١٣ - اولا) من الفصل الثالث من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩ المعدل ١. نخول الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة صلاحية الصرف خلال شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٢ بنسبة (١٢ / ١) واحد على اثني عشر فما دون من اجمالي المصروفات الفعلية للنفقات الجارية للسنة المالية السابقة بعد استبعاد المصروفات غير المنكورة على اساس شهري ولحين المصادقة على مشروع قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام / ٢٠٢٢ مما يتطلب اتباع الاجراءات التالية :-

أ- ايقاف التعيينات على الملاك الدائم أو التعيين بصفة عقد أو اجر يومي في جميع الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة اعتباراً من ٢٠٢٢ / ١ / ١ وذلك لانتهاء السنة المالية الحالية وعلى ان ينظر فيها بعد تشريع قانون الموازنة العامة الاتحادية لسنة / ٢٠٢٢ في ضوء النصوص التي سترد حسب القانون المذكور .

ب- ايقاف نقل خدمات الموظفين بين الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة أو بين التشكيلات التابعة لها سواء الممولة مركزياً أو ذاتياً أو نقل الخدمات من الشركات العامة والهيئات والمديريات الممولة ذاتياً الى الدوائر الممولة مركزياً واعتباراً من ٢٠٢٢ / ١ / ١ وذلك لانتهاء السنة المالية الحالية وسوف يتم اهمال أي طلب يردنا بعد صدور هذا الاعام لتعذر دائرة المحاسبة من تنزيل التمويلات من وحدة انفاق وازافتها الى وحدة انفاق اخرى لعدم وجود سند قانوني يجيز لها التجاوز على النسبة المشار اليها بالفقرة (١) اعلاه وعلى ان يتم مفاتحتنا بشأن طلبات التنقلات بعد تشريع قانون الموازنة العامة الاتحادية لسنة / ٢٠٢٢ للنظر فيها في ضوء النصوص القانونية والصلاحيات التي سترد ضمن القانون مدار البحث والتعليقات التي سنصدر بشأنه .

ج- ايقاف اجراء منح العلاوات والترفيعات لمنتسبي التشكيلات التابعة لكم وايقاف احتساب مدة الفصل السياسي وخدمة المحاماة وخدمة العقد والخدمة الصحفية والخدمة الجهادية . . . الخ لحين تشريع قانون الموازنة الاتحادية لعام / ٢٠٢٢ وسيتم النظر فيها في ضوء تعليمات تنفيذ الموازنة التي سنصدر بعد المصادقة على مشروع قانون الموازنة الاتحادية لعام / ٢٠٢٢ وفي حالة وجود وفرة مالية من اصل النسبة البالغة (١٢ / ١) المشار اليها بالفقرة (١) اعلاه من اجمالي المصروف الفعلي للقسم الواحد فيامكانكم الاستفادة منها لاطلاق العلاوات والترفيعات دون تجاوزها وبعد استبعاد الرواتب والمخصصات للذين تم احالتهم على التقاعد خلال السنة السابقة والرواتب للاجازات الاعتيادية البالغة (١٨٠) يوم الوارد ذكرها بالمادة (الخامسة والاربعون) من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة / ١٩٦٠ المعدل والتي جرى صرفها عام / ٢٠٢١ باستثناء رواتب الاجازات المتركمة للذين سيتم احالتهم على التقاعد خلال كل شهر ابتداءً من ٢٠٢٢ / ١ / ١ على ان تقدم جداول تفصيلية منفصلة لهم عند طلب التمويل من دائرة المحاسبة حتى لا يتكرر الصرف لها شهرياً ويعتمد سياق متبع شهرياً عند طلب التمويل .

د. ايقاف اجراء المناقلات في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة بعد ٢٠٢١/١٢/٣١ وعلى أن تجري مفاتحتنا بشأن طلب اجراء المناقلات لاغراض التسوية القيدية فقط .

((٣ - ١))

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Republic of Iraq
Ministry of Finance



جمهورية العراق
وزارة المالية

الموازنة
الدائرة / المصروفات / ٤٠١

No.:

Date: / 120



١٢٢١٢٢

العدد:

التاريخ: ٢٠١٧/١٣/٢٠

هـ - إيقاف اجراء المناقلات كافة ضمن الموازنات التخطيطية للشركات العامة والهيئات او الدوائر الممولة ذاتيا" بعد تاريخ ٢٠٢١ / ١٢ / ٣١ وعلى ان تجري مفاتحتنا بشأن طلب اجراء المناقلات لاغراض التسوية القيدية فقط .

و - قيام كافة الدوائر التابعة لكل منكم سواء الممولة مركزيا" او الممولة ذاتيا" والتي تتلقى منحه من الخزينة العامة للدولة تزويد دائرة المحاسبة او الخزائن في المحافظات كافة بقوائم صرفيات رواتب منتسبي كل تشكيل تابع لكم لشهر كانون الثاني / ٢٠٢٢ يتضمن الاسم الثلاثي والدرجات والعناوين الوظيفية والراتب الاسمي وانواع كافة المخصصات كلا" على حدة ومساهمة التقاعد والمبالغ المستقطعة عن مساهمة التقاعد والمبالغ المستقطعة عن ضريبة الدخل لكل موظف مع الاخذ بنظر الاعتبار ما ورد ذكره بالفقرة (ج) اعلاه على ان تكون مدققة وموقعه من مدير عام كل تشكيل او محافظ ومدير التدقيق ومدير الموارد البشرية ومدير القسم المالي ومدير عام الدائرة الادارية في كل وزارة او جهة غير مرتبطة بوزارة عند طلب التمويل من قبل الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة او المحافظة دون المغالات فيها وفقا" للنسبة المحددة بشأن الصرف المشار اليها بالفقرة (١) اعلاه ايهما اقل لغرض النظر فيها عند التمويل الشهري ويتحمل رئيس الجهة والامر بالصرف التبعات القانونية بالصرف في حالة الاحتساب الخطا او عند تقديم معلومات غير دقيقة وصحيحة على ان يتم اعتماد ذلك كسياق عمل متبع من قبلكم شهريا" بالتنسيق مع دائرة المحاسبة عند طلب التمويل ويعتبر ذلك سياق عمل متبع شهريا" عند طلب التمويل .

ز- تقوم دائرة المحاسبة باطلاق التمويل واستقطاع مساهمة التقاعد وتحويلها الى صندوق تقاعد موظفي الدولة بالتنسيق مع هيئة التقاعد الوطنية ليتسنى اجراء التدقيق الاصولي واحتساب نسبة مساهمة التقاعد المستقطعة من كل وحدة انفاق في ضوء قوائم الرواتب الشهرية لمنتسبي تلك الوحدة واشعار كل وحدة انفاق ودائرة المحاسبة بالاحتساب الخطا ان وجد ليتسنى لدائرة المحاسبة مطالبتهم عند طلب التمويل لغرض تسديدها الى حساب صندوق تقاعد موظفي الدولة بالاضافة الى المساهمة للشهر اللاحق التي سيتم تحويلها لحساب الصندوق ويعتبر ذلك سياق عمل متبع شهريا" .

ح- تقوم دائرة المحاسبة باستقطاع ضريبة الدخل من قوائم صرفيات رواتب كل وحدة وتحويلها الى حساب الهيئة العامة للضرائب لغرض قيدها ايرادا" نهائيا" لحساب الخزينة العامة للدولة .

ط - تقوم وحدات الانفاق كافة بتزويد دائرة المحاسبة بقوائم صرفيات اجور المتعاقدين التي تظهر صرفياتها خلال الشهر بشأن اعتماد جداول مطبوعة على الاكسل مدققة وموقعة من قبل جميع الوارد عناوينهم بالفقرة (و) اعلاه اسو بقوائم صرفيات الملاك الدائم المطلوب اجراء التمويل لها متضمنا" الاسم الثلاثي والعنوان الوظيفي ومقدار العقد الشهري ٠٠٠ الخ مع الاخذ بنظر الاعتبار ان يتم تزويد دائرة المحاسبة بجدول تفصيلي ابتداء" من شهر كانون الثاني عام / ٢٠٢٢ واعتباره سياق عمل متبع شهريا" .

((٣ - ٢))



No.:

Date:



١٢٢١٢٢

العدد:

٢٠١١/٨٤/٤٧

التاريخ:

سرعة قيد المبالغ المستحقة بموجب احكام المواد (٩) و (١٨ / اولاً) و (١٨ / ثانياً) و (١٨ / ثالثاً) و (١٩ - اولاً) و (٢٧) و (٣٨) و (٤٨) من قانون الموازنة الاتحادية رقم (٢٣) لسنة ٢٠١١ / ١٢ / ٢٠١١ الذي سيشهد العمل به والتي لم يتم صرفها لغاية ٣١ / ١٢ / ٢٠١١ ايراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة .
استمرار استحصال الايرادات الواردة بالفقرة (ي) اعلاه المصادق عليها من قبل دائرة الموازنة للفترة من ١ / ١١ / ٢٠١١ وقيدتها ايراداً امانة لحين تشريع قانون الموازنة الاتحادية لسنة ٢٠١٢ / ١٢ / ٢٠١٢ للنظر فيها في ضوء النصوص التي سترد فيه وتعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية التي ستصدر بشأنها .

٢- ا- يكون الصرف على المشاريع الاستثمارية استناداً لذرات العمل المنجزه أو التجهيز الفعلي للمشروع بعد التأكد من توفر السيولة النقدية والتي لها تخصيصات ضمن مشروع قانون الموازنة الاتحادية لسنة ٢٠١٢ / ١٢ / ٢٠١٢ .

ب- تنقل جميع المبالغ الممولة من قبل الخزينة العامة للدولة للمشاريع الاستثمارية ومشاريع تنمية الاقاليم ومشاريع البترو دولار ومشاريع المنافذ الحدودية ومشاريع استراتيجية التخفيف من الفقر للنفقات ومشاريع استقرار المناطق المحررة ومشاريع مستحقات المقاولين بمافيها المبالغ الممولة للنفقات الجارية للمنافذ الحدودية والمبالغ الممولة من النفقات الجارية للبترو دولار الى حساب الامانات لاستكمال انجازها للسنة التي تليها دون ان يؤثر على المبالغ الممولة التي سيتم تمويلها للسنة اللاحقة وفقاً للبند (ثانياً) من المادة (١٣) من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩ / المعدل واستثناءاً من احكام الفقرة (ا) من البند (اولاً) من المادة (٢٢) (الفصل الرابع - تنفيذ الموازنة) من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩ / المعدل .

ج- يتم شمول فتح وتعزيز الاعتمادات المستندية والتنفيذ امانة والتنفيذ المباشر بمفهوم التجهيز وتنفيذ الاعمال للمشروعات المستمرة المتعاقد عليها او معاملتها كذرات عمل منجزة استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢٣ / لسنة ٢٠١١ / ١٢ / ٢٠١١ ولحين المصادقة على قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام ٢٠١٢ / ١٢ / ٢٠١٢ لكتاب وزارة التخطيط المرقم ٣١٧٩١ / ٨ / ٢ / ٢٠١١ في ٨ / ١٢ / ٢٠١١ .

٣- تخويل الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة صلاحية الاستمرار بالتعاقد بتنفيذ خطتها السنوية لغاية تاريخ ٢٠١١ / ١٢ / ٣١ بدلاً من تاريخ ٢٠١١ / ١٢ / ١٥ استناداً لقرار مجلس الوزراء المرقم ٤٤٣ / لسنة ٢٠١١ / ١٢ / ٢٠١١ مرفق كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم /ش / ز . ل / ١٠ / ١١ / ٢٠١١ اعمام / ٣٦٨٤٦ / في ٩ / ١٢ / ٢٠١١ .

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه بكل دقة اعتباراً من ١ / ١١ / ٢٠١٢ ولحين تشريع قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام ٢٠١٢ / ١٢ / ٢٠١٢ ونشره بالجريدة الرسمية وبالتنسيق مع دائرة المحاسبة .
... مع التقدير .

علي عبد الامير علاوي

وزير المالية

٢٠١١ / ٨٤ / ١